

نجاة الابوين الشريفين

جابر الأحمد السادس

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين والرضى لهما سيدي ونزيه قلبي محمد النبي محمد قد جسد سره المنير . وبعد
بعد في أنه ذكرت أدلة على نجاة البري النبي صلى الله عليه وسلم وأتت بأدلة
كافية تزيد ما ذكرت بفضل الله تعالى وفي هذا العدد أتابع بلائح ذلك فأقول
رسد جملة الطرق الدالة على نجاة الأبرياء الشريفين أئمتنا لم يتبع
مخاض شرك بل كانوا على الحنيفية دينة جدتها الخليل إبراهيم عليه السلام
والصلاة والسلام كما كانه . زيد به لعمري به نصيب . رأيت له وقد جرم للإمام
فخر الدين الرازي بهذا القول رأته على ذلك لبرهانه من الأدلة ومنها ما جاز في
الحديث الذي رواه أبو بصير وغيره عنه أنه لما سئل عن النبي صلى الله عليه وآله
الله صلى الله عليه وسلم قال : لم أنزل أنقله من أصله الطاهرية إلا إمام
الطاهرات وقد قال الله تعالى **إنا المرشدين محمد** . قال الإمام الرازي :
فرب أنه لا يكفره أهدية أهداه صلى الله عليه وسلم شركاً . أي فهدى به أهدى
المراد الكريمة فأنها ليس بمشركية . وقال : لأنه ليرقى فيهم شرك
تضافي لهذا القول مع الآية الكريمة . أما أنك تقول : أراد بذلك الظهور
من الكلام فها هو في الكلام عند المراد به . فإنه قد ورد في عدة أحاديث
فيها التصريح منه صلى الله عليه وسلم بأنه فرق بين نكاحه لأمه حواء
كما تقدم في قوله صلى الله عليه وسلم خرجت من نكاحي ولم أفرغ من حواء
منه لده آدم حتى انتهت إلى أبي وأبي فأنا خيركم نكاحاً وخيركم أباً
صلى الله عليه وسلم تليماً كثيراً جداً . قال الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى :
وقد رحدث لعمري الإمام الرازي أدلة قرينة ما بينه عام وخاص :
فالعام مركب من **نصرتين** ،
إحداهما : أنه قد ثبت في الأحاديث الصحيحة : أنه كل من جسد من أهداه صلى
الله عليه وسلم غير أنفق منه كحديث البخاري . قوله صلى الله عليه وسلم
بعثت من خير قرونه بني آدم قرناً فقرأنا حتى بعثت من القرون الذي كنت منه
وقد جازت أحاديث كثيرة في هذا المعنى وفي طهارة أصله صلى الله
عليه وسلم . الثانية : أنه قد ثبت أنه لا يرد له لم تحمل من حواء من الملائكة

نجاة الأبوين . الشريفتين

جابر الأحمد
السادس

فصلاً يدفع الله تعالى بهم عن الأرض . فقد روى عبد الرزاق في مصنفه
 وأبيه المنذر في التفسير بنده صحيح على شرط الشيخية عنه أمير المؤمنين
 علي رضي الله عنه . قال : لم ينزل علي وجه الأرض حبة من فضاء
 فإلا ذلك لعلته لأرضه وسه عليها . قال الشيخ عباد بن حمزة : وأما حديث
 الأبدال ثمانية عند أهل النخبة . وروى الإمام أحمد في إنزاله . والخبر في
 كلمات الأديار بنده صحيح على شرطها عنه ابنه عباد رضي الله عنهما .
 قال : ما هلت لأرضه من بعد نوح من حبة يدفع الله تعالى بهم عن أهل
 الأرض . قال الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى : فإذا قرنت بيته لعائته المقدمية
 أنتج ما قاله للإمام محمد بن الرازي بأنه كثره أجداد صلى الله عليه
 وسلم من حملة السبعة المذكورين في زمانه فهو المدعى « المطالب »
 وأنه كان غيرهم لزم أحد أمرين : إما أنه يكون غيرهم غيراً منهم . وهو
 بالمثل لمخالفة الحديث الصحيح بعنته من قوله نبي آدم ... الحديث .
 وإما أنه يكون غيراً منهم وهم على الشرك وهو باطل بالأصحاح . وفي الترتيل
 ولعبه من غيره شرك ... الآية .

فتبت أنه أجداده صلى الله عليه وسلم لهم على الترتيل يكونوا غير أهل الأرض
 كل في زمانه . قال - الإمام السيوطي - وأما الخاص فروى ابنه سعد في الطبقات
 عنه ابنه عباد رضي الله عنهما قال :

كانه بيده آدم ونوح عشرة قرون كلهم على حرية نوح إلا أنه ملكهم ثم
 فدعاهم إلى عبادة الأوثان ففعلوا . قال : ففرف من ذلك أنه أجداد النبي صلى
 الله عليه وسلم كانوا مؤمنين بيقينه من حين ما آدم إلى زمن نوح وفي زمنه
 كان إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام . ثم قال : وقد صحت الأحاديث في البخاري
 وغيره وتطابق نصرة الصحابة بأنه الصواب من محمد إبراهيم لهم على دينه
 ولم يكف أحد منهم إلا محمد بن مريم بما من الخزانة . وهو الذي يقال له عمر
 ابن أبي فهر أو من عبد الأصنام وغيره . والله أعلم بالصواب .
 السلام . وعمل العرب على ذلك وكان قريباً من زمانه كفاً . هو النبي صلى
 الله عليه وسلم .